


بلاغ

(مناظرة داخلية)

تعتمد بلدية جنوبية تنظم امتحان مهني لترقية العمالة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2024 حسب بيانات الجدول التالي :

الوظيفة المطلوبة	شروط الشركة	تاريخ ختم الرشحات	الإختبارات	عدد المخطط المعرضة	نوع الملاحظة
يعتبر على كل مترشح الامتحان المهني المشار إليه أعلاه أن يرسل مطلب ترشح عن طريق التسلسل الإداري : - شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المخصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية . - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الصنف الذي هو دون صنف الترقية مباشرة . نسخة مطابقة للأصل من القرار * الضابط الآخر حالة إدارية ترسل مطالب الترشح للمشاركة في الامتحان المهني للترقية باسم الكلفة بتسهيل شروطه بدلية جنوبية ويفرض وجوبا كل مطلب يصل بعد تاريخ ختم الرشحات ويكون تاريخ ختم التسجيل يكتب الضبط دليلا على ذلك .	المترشحون من العاملة الذين توفر لهم 03 سنوات أقدمية على الأقل في الصنف دون صنف الترقية مباشرة أثناء تاريخ ختم الترشحات .	2024 أوت 12	2024 سبتمبر 12 وال أيام المولية	اختبار تصيفي (ضارب 02) الصنف الرابع 05: الصنف الخامس 05: الصنف السادس 04: الصنف السابع 02:	الوحدة الثانية : مناظرة داخلية للترقية من صنف إلى صنف أعلى مباشرة
الوحدة الثالثة : اختبار تصيفي (ضارب 02) الصنف الثامن 02: الصنف التاسع 02: الصنف العاشر 01:	امتحان شفهي أو امتحان كتابي أو امتحان شفهي	(ضارب 01)			



قرار

من المكلفة بتسيير شؤون بلدية جندوبة مؤرخ في 16 جويلية 2024 يتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2024.

إن المكلفة بتسيير شؤون بلدية جندوبة ،

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتمه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011

وعلى الأمر المؤرخ في 25 سبتمبر 1887 المتعلق بإحداث بلدية جندوبة.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لإنذاب وترقية عملة الجماعات المحلية .

وعلى الأمر عدد 291 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنذاب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المنشور عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 حول كيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بصيغ وآليات الإنذاب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والإنتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات .

وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 6039 المؤرخ في 17 ماي 2024 المتعلق بنقلة السيدة هدى الدبوسي مكلفة بالكتابة العامة إلى بلدية جندوبة.

وحيث أنه يتوفّر الإعتماد الضروري بميزانية التصرف لسنة 2024.

قررت ما يلى:

الفصل الأول: يضبط عدد العملة المراد ترقيتهم بعنوان سنة 2024 وفقاً لمقتضيات الجدول التالي:

الوحدة	الصنف	العدد الجملي للعملة المزمع ترقيتهم	عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان (%50)	عدد العملة المراد ترقيتهم بالإنذاب (%)50)
الوحدة الثانية	الصنف الرابع	09	05	04
	الصنف الخامس	09	05	04
	الصنف السادس	08	04	04
	الصنف السابع	03	02	01

الوحدة	الصنف	العدد الجملي للعملة المزمع ترقيتهم	عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان (%)50	عدد العملة المراد ترقيتهم (%)50	عدد العملة المراد ترقيتهم بـالإختيار (%)50
الوحدة الثالثة	الصنف الثامن	04	02	02	02
	الصنف التاسع	04	02	02	01
	الصنف العاشر	02	01	01	01

المكلفة بتسهيل شؤون بلدية جندوبة

المكلفة بتسهيل شؤون
بلدية جندوبة
هادي الدبيسي



قرار

٢٩٤

من المكلفة بتسيير شؤون بلدية جندوبة مؤرخ في ١٦ جويلية ٢٠٢٤ يتعلق بفتح إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة ٢٠٢٤.

إن المكلفة بتسيير شؤون بلدية جندوبة ،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد ٠٩ لسنة ٢٠٢٣ المؤرخ في ٠٨ مارس ٢٠٢٣ و المتعلق بحل المجالس البلدية ، وعلى القانون الأساسي عدد ٢٩ لسنة ٢٠١٨ المؤرخ في ٢٩ ماي ٢٠١٨ المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ، وعلى القانون عدد ١١٢ لسنة ١٩٨٣ المؤرخ في ١٢ ديسمبر ١٩٨٣ المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد ٨٩ لسنة ٢٠١١ المؤرخ في ٢٣ ديسمبر ٢٠١١ ،

على الأمر المؤرخ في ٢٥ سبتمبر ١٨٨٧ المتعلق بإحداث بلدية جندوبة

وعلى الأمر عدد ٢٥٠٩ لسنة ١٩٩٨ المتعلق بضبط نظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية ،

و على الأمر الحكومي عدد ٢٩١ لسنة ٢٠١٩ المؤرخ في ٢٢ مارس ٢٠١٩ المتعلق بضبط صيغ و آليات الإنذاب و الترقية و الترسيم

وعلى المنشور عدد ١٤ المؤرخ في ١٨ سبتمبر ٢٠١٩ حول كيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بصيغ و آليات الإنذاب و الترقية و الترسيم بالبلديات .

وعلى المقرر المؤرخ في ٢٤ فيفري ٢٠١٤ المتعلق بضبط نظام و برنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لإنذاب و ترقية عملة الجماعات المحلية .

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في ٢٤ فيفري ٢٠١٤ المتضمن المدونة المهنية و ترتيب الخطط والمشمولات و شروط الترقية و الانذاب لعملة المجالس الجهوية والبلديات

وعلى القرار المؤرخ في ١٦ جويلية ٢٠٢٤ المتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة ببلدية جندوبة بعنوان سنة ٢٠٢٤ .

وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد ٦٠٣٩ المؤرخ في ١٧ ماي ٢٠٢٤ المتعلق بنقلة السيدة هدى الدبوسي مكلفة بالكتابة العامة إلى بلدية جندوبة .

قررت مايلى

الفصل الأول: يفتح بلدية جندوبة ولفائتها إمتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة ٢٠٢٤ وذلك وفقاً لمقتضيات الجدول التالي:

(01) ضمن الوحدة الثانية:

الأصناف التي ستتم الترقية إليها	عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان مهني
الصنف الرابع	٥
الصنف الخامس	٥
الصنف السادس	٤
الصنف السابع	٢

(02) ضمن الوحدة الثالثة:

الأصناف التي ستتم الترقية إليها	عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان مهني
الصنف الثامن	٢
الصنف التاسع	٢
الصنف العاشر	١

الفصل 2 :- تجرى الامتحانات المهنية يوم الخميس 12 سبتمبر 2024 والأيام الموالية .

الفصل 3 :- يقع ختم قائمة الترشح يوم الإثنين 12 أكتوبر 2024 .

المكلفة بتسهيل شؤون بلدية جندوبة

